

## عقد استشارات

الموضوع : أعمال الخدمات الاستشارية الفنية لكوبري أعلى مزلقان قويتنا  
بأثر المباشر.

رقم العقد : ٣٤١ / ٢٠٢٠ / ٢٠٢١

أنه في يوم الثلاثاء الموافق : ٩ / ٣ / ٢٠٢١

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى .

ويمثلها السيد اللواء المهندس/ حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

والمكتب الهندسي الاستشاري (أ. د. صبري سمعان )

ويمثله السيد أ.د / صبري سمعان ميخائيل

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب.

وينوب عنه في التوقيع السيد الأستاذ / يوسف نسيم جرجس

- بالتوكيل الرسمي العام المرفق رقم ٢٥٨٦ لسنة ٢٠٠٦


بطاقة رقم / ٢٦٩٠٩٢٦٢٣٠٠١٣٣

بطاقة ضريبية / ٢١٩-٧٢٨-٧٢٠

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين - المهن الحرة

ملف ضريبي رقم / ١٤-٠٠-٧٢٠-٠٠٥-٦

ومقر المكتب / ١٣ شارع قصر النيل - القاهرة



(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

رسالة



### التمهيد

بناءً على المذكرة المعروضة على السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة من السيد المهندس / رئيس الإدارة المركزية والمشرف على قطاع الكباري المتضمنة موافقة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة وذلك على اسناد أعمال الخدمات الاستشارية الفنية لكونوري أعلى مزلقان قويتنا بالأمر المباشر إلى المكتب الهندسي الاستشاري "أ. د. صبري سمعان" بقيمة تقديرية بمبلغ ١ مليون جنيه (فقط وقدرة مليون جنيه لا غير) وهي نسبة إشراف ٨٠٪ من قيمة التكلفة الإجمالية للمشروع حيث قام الطرف الأول بمقاييس الشركة على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بنسبة قدرها بنسبة ٠٧٣٪ من قيمة الأعمال المنفذة بمبلغ ٩٩٧,٩١٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة سبعة وتسعون الف وتسعمائة وعشرة جنيه لا غير) شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصارييف الإدارية المباشرة وغير مباشرة و شامل ضريبة القيمة المضافة . ويعتبر محضر المقاوضة بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٨ جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتهما واتفقا على الآتي :-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المقاوضة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتنماً لأحكامه .

### البند الثاني

يلزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "أعمال الخدمات الاستشارية الفنية لكونوري أعلى مزلقان قويتنا بالأمر المباشر " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وذلك بقيمة إجمالية مقدارها ٩٩٧,٩١٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة سبعة وتسعون الف وتسعمائة وعشرة جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة و شاملة ضريبة القيمة المضافة .

### البند الثالث


يلزم الطرف الثاني "المكتب الهندسي الاستشاري" "أ. د. صبري سمعان" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات الفنية حيث يقوم الاستشاري بتنفيذ المهام الموكلة إليه لمدة ١٢ شهر تبدأ من تاريخ التوقيع على العقد وطول مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الاستلام الابتدائي للمشروع أيهما لاحق .

### البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم ٥٦١٢١٠٠٠٤٣٠٣ بمبلغ ٤٩,٨٩٦ جنيه (فقط وقدره تسعه واربعون الف وثمانمائة ستة وتسعون جنيه لا غير صادر من بنك الأهلي المصري بتاريخ ٢٠٢١/٣/٧ وساري حتى ٢٠٢٢/٣/٣ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥٪ من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

*مكتب الهندسي الاستشاري رئيس مجلس إدارة*

سليم هندسي ٩٩١٢٣١  
٢١٩٧٢٨٧٢٠



### البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

### البند السادس

يلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد جميع التقارير الفنية وأبحاث التربية وإعداد الرأي وتغيير ما يلزم إذا تطلب الأمر ومراجعة واعتماد لوحات التخطيط والنظام الإنساني وجميع المستندات واللوحات التصميمية المقدمة من الاستشاري وتسديد المستحقات المالية للاستشاري ( الدفع الشهرية ) بعد التعاقد طبقاً لما جاء بكراسة الشروط والمواصفات .

### البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، و في هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول و الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصارييف الإدارية من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

### البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسنة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي .

### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .


### البند الحادي العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينة أو مستحقاته لديه مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصارييف الإدارية المقررة قانوناً والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ، علي أن تخصم من قيمة مستحقاته ، ما لم يفدي سدادها ، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .

**المكتب الهندسي الاستشاري شئم جابر**  
 سجل هندسي ٩١٢٣١  
 ب. ض. ٤٢٠ - ٦٧٨٥٧٩٤ - ٢١٩٠٣٩٢١



### البند الثالث عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلاً منها بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، و أن جميع المكاتبات و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافية أثارها القانونية ، و في حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافية أثارها القانونية .

### البند الرابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

### البند الخامس عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

### البند السادس عشر

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند السابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، و احتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء و اللزوم

#### الطرف الثاني

المكتب الهندسي الاستشاري (أ. د. صبري سمعان)

التوقيع ( يosef Nessim )

السيد الاستاذ / يوسف نسيم جرجس

(من المكتب بالتوكيل المرفق)

المكتب الهندسي الاستشاري

سجل هندسي ٩١٢٣٩  
٢١٩-٧٢٨-٧٢٠

#### الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع ( حسام الدين مصطفى )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري